

# الجريدة الرسمية

الجريدة الرسمية - العدد ٥٣ - ٢٠٢٣/١٢/٢٨

٤٦١

محافظة لبنان الشمالي وذلك عن طريق إنشاء منظومات للصرف الصحي بما تشمل عليه من محطات معالجة /٣٤/ محطات ضخ وشبكات صرف وخدمات تعطي بلدة في القضاء.

وبما أن طلب الموافقة على إبرام اتفاقية القرض يتطلب استصدار قانون عملاً بأحكام المادة ٥٢ من الدستور،  
لذاك،

تنقدم الحكومة من المجلس التأسيسي الكريم بمشروع القانون المرفق راجية إقراره.

## قانون رقم ٤١٤

يومي إلى طلب الموافقة على إبرام اتفاقية قرض مع البنك الأوروبي للتنمية  
للمساهمة في تمويل مشروع الطرقات  
والعملة في لبنان

أقر مجلس النواب،  
وينشر مجلس الوزراء استناداً للمادة ٦٢ من الدستور القانون التالي نصه:

وبعد موافقة مجلس الوزراء بتاريخ ٢٠٢٣/١٢/١٩  
المادة الأولى: الموافقة على إبرام اتفاقية القرض الموقعة مع البنك الأوروبي للتنمية بقيمة ١٥١,١ مليون يورو للمساهمة في تمويل مشروع الطرقات والعملة في لبنان والمرفقة ربطاً.

المادة الثانية: تحدد المشاريع التي ستتولى من القرض بقرار يتخذ في مجلس الوزراء بناء على اقتراح وزير الأشغال العامة والنقل بالتنسيق مع مجلس الإنماء والإعمار.

المادة الثالثة: يعمل بهذا القانون فور نشره في الجريدة الرسمية.

٢٠٢٣/١٢/٢١  
بيروت في

صدر عن مجلس الوزراء

الإمضاء: محمد نجيب ميقاني

رئيس مجلس الوزراء

الإمضاء: محمد نجيب ميقاني

للإطلاع على مضمون هذه الاتفاقية، الدخول على

الرابط التالي: www.pcm.gov.lb

## قوانين

### قانون رقم ٣١٣

الموافقة على إبرام اتفاقية قرض رقم (١٠٦١)

بين

الجمهورية اللبنانية

والصندوق الكويتي للتنمية الاقتصادية العربية  
لتمويل مشروع إنشاء منظومات للصرف الصحي  
في قضاء البترون

أقر مجلس النواب،

وينشر مجلس الوزراء استناداً للمادة ٦٢ من  
الدستور القانون التالي نصه:

٢٠٢٣/١٢/١٩  
المادة الأولى: الموافقة على إبرام اتفاقية القرض رقم (١٠٦١) بقيمة ١٨,٢ / ١٨,٢ مليون دينار كويتي أي ما يوازي حوالي ٦٠ / ٦٠ مليون دولار أمريكي، المرفقة ربطاً والموقعة بتاريخ ٢٠٢٢/٣/٢٩ بين الجمهورية اللبنانية والصندوق الكويتي للتنمية الاقتصادية العربية لتمويل مشروع إنشاء منظومات للصرف الصحي في قضاء البترون.

المادة الثانية: يعمل بهذا القانون فور نشره في  
الجريدة الرسمية.

٢٠٢٣/١٢/٢١  
بيروت في

صدر عن مجلس الوزراء

الإمضاء: محمد نجيب ميقاني

رئيس مجلس الوزراء

الإمضاء: محمد نجيب ميقاني

للإطلاع على مضمون هذه الاتفاقية، الدخول على  
الرابط التالي: www.pcm.gov.lb

## الأسباب الموجبة

بتاريخ ٢٠٢٢/٣/٢٩ وقعت الحكومة اللبنانية مع الصندوق الكويتي للتنمية الاقتصادية العربية اتفاقية القرض رقم (١٠٦١) بقيمة ١٨,٢ / ١٨,٢ مليون دينار كويتي أي ما يوازي حوالي ٦٠ / ٦٠ مليون دولار أمريكي، لتمويل مشروع إنشاء منظومات للصرف الصحي في قضاء البترون.

يهدف هذا المشروع إلى تحسين الأحوال المعيشية  
والصحة العامة وحماية البيئة في قضاء البترون في

الجمهورية اللبنانية والاتحاد الدولي لجمعيات الصليب الأحمر والهلال الأحمر بشأن الوضع القانوني للاتحاد الدولي في لبنان، الموقع في بيروت بتاريخ ٢٠٢٢/٤/٢٩ والمرفق ربطاً.

**المادة الثانية:** يعمل بهذا القانون فور نشره في الجريدة الرسمية.

٢٠٢٣/١٢/٢١ بيروت في

صدر عن مجلس الوزراء

إلاضاء: محمد نجيب ميقاني

رئيس مجلس الوزراء

إلاضاء: محمد نجيب ميقاني

للإطلاع على مضمون هذه الاتفاقية، الدخول على

الرابط التالي: [www.pcm.gov.lb](http://www.pcm.gov.lb)

#### الأسباب الموجبة

بما أنه وينتجة المفاوضات مع الحكومة اللبنانية بشأن تنظيم وضع وعمل الاتحاد الدولي لجمعيات الصليب الأحمر والهلال الأحمر،

وبما أن الاتحاد المذكور قرر تحويل مكتبه في لبنان إلى مكتب إقليمي يدير كافة أنشطة الاتحاد في الدول العربية،

وبما أن طلب المعاقة على إبرام الاتفاق المذكور يتطلب استصدار قانون عملاً بأحكام المادة ٥٢ من الدستور، كونه يتضمن إعفاءات ضريبية وامتيازات ومحصانات لموظفي الاتحاد الدولي،

لذلك،

تتقدم الحكومة من المجلس النيابي الكريم بمشروع القانون المرفق راجية إقراره.

قانون رقم ٣١٦  
الموافقة على إبرام اتفاقية قرض  
بين

الجمهورية اللبنانية

والبنك الدولي للإنشاء والتعمير

لتغذية مشروع التمويل الإضافي الثاني لشبكة  
الأمان الاجتماعي - أزمة الطوارئ في لبنان  
والاستجابة إلى كوفيد ١٩

أقر مجلس النواب،

#### الأسباب الموجبة

بتاريخ ٢٠١٩/٦/٢٧ وافق مجلس الوزراء بقراره رقم ١٠ على مشروع قانون يرمي إلى طلب الموافقة على إبرام اتفاقية قرض بقيمة ١٧١,١ / مليون يورو للمساهمة في تمويل مشروع الطرقات والعمالات في لبنان.

بتاريخ ٢٠٢٠/١١/٢٥ طلب مجلس الإنماء والإعمار تعديل قيمة الاتفاقية المذكورة لتصبح ١٥١,١ / مليون يورو بدلاً من ١٧١,١ / مليون يورو فأعطيت بتاريخ ٢٠٢١/٣/١٢ الموافقة الاستثنائية من قبل السيد رئيس الجمهورية والسيد رئيس مجلس الوزراء على هذا الموضوع.

ويهدف هذا المشروع إلى تحسين إمكانية الوصول إلى عدد معين من الطرق في ضواحي المدن والمناطق اللبنانية وتعزيز السلامة عليها، إضافة إلى تعزيز فرص الوصول إلى الوظائف والأسواق وتنمية المناطق المتأثرة جراء وجود النازحين كما تشمل المشاريع عدة خطوط تتوزع في ٧ مناطق و ٢٥ قضاء في لبنان على الشبكة الوطنية للطرق الرئيسية والثانوية والفرعية.

و بما أن طلب الموافقة على إبرام هذه الاتفاقية يتطلب استصدار قانون عملاً بأحكام المادة ٥٢ من الدستور، لذلك،

أعدت الحكومة مشروع القانون المرفق وهي إذ تحيله إلى المجلس النيابي الكريم ترجو إقراره.

#### قانون رقم ٣١٥

يومي إلى طلب الموافقة على إبرام اتفاق  
بين

حكومة الجمهورية اللبنانية

والاتحاد الدولي لجمعيات الصليب الأحمر والهلال  
الأحمر بشأن الوضع القانوني للاتحاد الدولي  
في لبنان

أقر مجلس النواب،

وينشر مجلس الوزراء استناداً للمادة ٦٢ من  
الدستور القانون التالي نصه:

وبعد موافقة مجلس الوزراء بتاريخ ٢٠٢٣/١٢/١٩

المادة الأولى: الموافقة على إبرام اتفاق بين حكومة